

قرار رقم (١٩٨١) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٥

بشأن تحديد قيد وسيط التأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته . وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

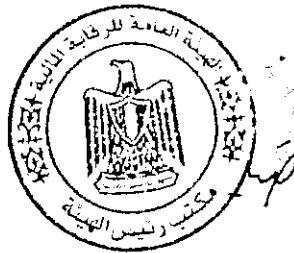
مادة أولى: يجدد قيد أسم وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض كوسيط تأمين بشركة المصرية الاماراتية لتأمينات الحياة التكافلى وفقاً لأحكام المادتين (١٢٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه :-

اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
ايهاب عبد الرحمن البسيونى دبور	٣٨٤٢٠	٢٠٢١/١١/٢٥	المصرية الاماراتية لتأمينات الحياة التكافلى	٢٨١٠٨١٠١٦٠١٢١٩

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .



نائب رئيس الهيئة
المستشار رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦